



مذكرة تبليغ صادرة عن محكمة الاستئناف المدنية الثالثة بدمشق الطعن رقم١٢٦ لعام ٢٠١٦ أساس ٥٧٢ قرار استئناف ٢١٦ لعام ٢٠١٥/٩/٣٠ في ٢٠١٥.
الجهة الطاعنة: السيد وزير الأوقاف.

الجهة المطعون ضدها: سليم عبد الجواد.
خلاصة القرار:قبول الاستئناف شكلاً ورد الاستئناف موضوعاً وتصديق القرار المستأنف.
٨٣٠٦٧

نتوييه لمديرية أوقاف دمشق التوجيه بالخطأ السوارد في الإعلان رقم/٦١٣٣٠/ المنشور في صحيفة تشرين عدد/٤٠٥/ المورخ في ٢٠١٣/١٠/٢٠١١ والنشرة الرسمية بالعدد رقم/١٤٧٢٨/ المورخ في ١٠/١٤ بأن التأمينات ١٠٪ من بدل الاستثمار بينما الصحيح هو من قيمة بدل الإحالة لذا تقرر تأجيل المزاك حتى اشعار آخر.

مدير أوقاف دمشق ٨٣٠٦٨
إعلان مذكرة دعوة صادرة عن محكمة الاستئناف المدنية الثامنة بدمشق في الدعوى رقم أساس:٢٠٢١/٣٤٣/٢٠١١
الجهة المستأنفة:وزير الدفاع.
إضافة لمنصبه تمثله إدارة قضايا الدولة.

الجهة المستأنفة عليها:رشدي بعلبكي.
نظراً لجهالة محل إقامتك فقد تقرر تبليغك مذكرة الدعوة في إحدى الصحف المحلية لحضور جلسة المحاكمات يوم الثلاثاء الواقع في ٢٣/١١/٢٠٢١ الساعة العاشرة صباحاً.
وإذا لم تحضر بنفسك أو ترسل وكيلاً عنك تجري بحقك المعاملة القانونية أصلاً.

الرئيس ٨٣٠٦٩
إعلان مناقصة للمرة الثانية بالسرعة الكلية
يعلن مجلس بلدية عين حور عن إجراء مناقصة بالظرف المختوم لبناء مشروع تنويي على الهيكل (طابق أرضي محلات تجارية وقبو مستنوي) داخل المخط التنظيمي لبلدة عين حور – مركز إداري وذلك في دار البلدية في الساعة العاشرة صباحاً من يوم الإثنين الواقع في ٨/١١/٢٠٢١ وتقبل العروض حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الأحد الواقع في ١٧/١٠/٢٠٢١.
قيمة الكشف التقديري: ٩٨٣٨٠٠٠٠ ل.س.
مدة العقد: ١٨٠ يوماً.

التأمينات الأولية: ٥٠٪ من قيمة الكشف التقديري بموجب شيك مصدق أصولاً من المصرف المسجوب منه أو وكالة مصرفية حصراً.

غرامة التأخير: ٠١٪

قيمة دفتر الشروط: ٥٠٠٠ ل.س.

يبيغ المتعهد مرتتباً بعرضه لمدة ١٨٠ يوماً من تاريخ إحالة المشروع عليه.

على المتعهد تعيين مهندس مشرف على المشروع ما لم يكن مهندساً.

تقدم العروض مرفقة بجميع الأوراق البيوتية اللازمة ويمكن مراجعة البلدية للاطلاع على فائتر الشروط وشراء إضبارة المناقصة خلال أوقات الدوام الرسمي.

رئيس مجلس بلدية عين حور ٨٣٠٧٠

مذكرة دعوة صادرة عن محكمة البداية المدنية الرابعة بريف بدمشق بالقضية أساس/٨٩٨١ لعام ٢٠٢١
طالب التبليغ: محمود الحلبي بن تحسين يمثله المحامي محمد أمين الحلبي.

الموضوع: طلب تجديد دعوى بعد الإحالة.

نظراً لجهالة عنوانك وعملاً بأحكام القانون رقم/١/ لعام ٢٠١٦ فقد تقرر تبليغك مذكرة الدعوة بواسطة الصحف بالقضية أساس/٨٩٨١/ لعام ٢٠٢١ لحضور جلسة المحاكمة بحقك بتاريخ الخميس٢٣/١٢/٢٠٢١ الساعة العاشرة صباحاً المقامة وإذا لم تحضر بنفسك أو ترسل وكيلاً عنك فسنتجري بحقك المعاملة القانونية.

القاضي ٨٣٠٧١
بالدعوى أساس ١٥٥/٢٠٢١/٢٠٢١
الجهة المدعية( طالبة التبليغ): هيثم حمي الدين الباييدي يمثله المحامي اباد مرعي/ (المطلوب

الجهة المدعي عليها (المطلوب تبليغها): راتب زريق بن حنا.

الدعوى: تثبيت بيع.
نظراً لجهالة عنوانك الحالي فقد

لتوريد مواد لزوم الشركة وفق الكميات والمواصفات الفنية المطلوبة بدفتر الشروط الخاص بهذا الإعلان.

آخر موعد لتقديم العروض بديوان الشركة نهاية الدوام الرسمي يوم٧/١١/٢٠٢١.

– جلسة قض العارض بتاريخ ٨/١١/٢٠٢١.

– التأمينات الأولية: من القيمة الإجمالية: ١٠٠٪ / – الإعلان غير قابل للتجزئة.

–مدة التنفيذ: ١٥ يوماً.
– مدة ارتباط العارض بعرضه ثلاثون يوماً.

– يمكن الحصول على دفتر الشروط الخاصة من المديرية التجارية في الشركة بقرمها الكائن في (عدرا) – جانب محطة تشرين لقاء مبلغ/٥٠٠٠٠ ليرة سورية.

المدير العام ٨٣٠٧٢

مذكرة دعوة

المدعى عليهم:

١- احمد بن محمد نزار

الحنلاوي.

٢- راسمي بن محمد نزار

الحنلاوي.

٣- لبنجى بنت محمد نزار

الحنلاوي مجهول الإقامة.

نظراً لجهالة عنوانكم قررت

محكمة الصلح المدنية الثانية بدمشق تبليغكم بالصحف

جلسة المحاكمة في الدعوى

اساس/٧٦٥٥/ لعام ٢٠٢١ المقامة

من قايمة المصري ورفاقها يمثله

المحامي سموح الحجال بطلب

تخمين العقار ٣/٣٧١٦ منطقة

مسجد الاصاب.

وذلك في الساعة التاسعة

زوالية من يوم الاحد الواقع في

٥/١٢/٢٠٢١.

وإذا لم تحضروا أو ترسلوا من

ينوب عنكم تجري بحقكم المعاملة

القانونية ويعتبر الحكم الذي

سيمسدر بحقكم بمثابة الوجاهي.

القاضي

٨٣٠٧٣

إعلان بمثابة إخطار تنفيذي

بالصحف

صادر عن دائرة التنفيذ المدني

بدمشق

بالملف التنفيذي ٩٥١٤ بدائي

٢٠٢١

طالب التنفيذ: السيد المدير

العام لشركة عدرا لصناعة الاسمنت

ومواد البناء إضافة لوظيفته يمثله

المحامي مندوح الحجال.

المنفذ عليهم:

١- أحمد شريف بن حسن.

٢- علاء الدين مناع بن صلاح.

٣- محمد بن صلاح الدين

الظم.

مجهولي الإقامة.

القرار المطلوب تنفيذه:

هو القرار الصادر عن محكمة

الاستئناف المدنية الثالثة بدمشق

برقم/٢١٢/٢٢٦/١٠/٢٠١٦

في الدعوى رقم أساس/٥٧٩/ لعام

٢٠١٦ والمتمضمّن:

١- قبول الاستئناف شكلاً.

٢- قبول الاستئناف موضوعاً

وفسخ القرار المستأنف والحكم بما

يلي:

١- إلزام الجهة المدعي عليها

بدفع مبلغ/٢٣٣٩٠١٨/ دولار فقط

ألفين وثلاثمائة وتسعة وثلاثون

دولار وثمانية عشر أمريكي أو ما

يعادلهما باللائحة السورية بتاريخ

الادعاء الواقع في ٢٣/١٠/٢٠٠٥

مع الفائدة القانونية مقدارها ٪ فقط

أربعة بالمئة من تاريخ انترام الحكم

وحتى السداد على أن لا تستغرق

الفائدة الضلع المحكوم به.

٣- تعيين الاستئناف المستأنف

عليها الرسوم والمصاريف

والإتعاب.

بموجب قرار محكمة النقض

رقم/ ٤٠٤/ اساس/ ٥٧٤/ تاريخ

١٨/٣/٢٠١٨ الصادر عن محكمة

النقض العاشرة المدنية الثالثة ب.

وسنداً لقرار رئاسة التنفيذ

المدني بدمشق وتوفيقاً لأحكام

المادنتين ٢٨٧ و٢٨٨ من قانون

أصول المحاكمات المدنية تكلفكم

بتنفيذ مضمون القرار المذكور خلال

يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان

في إحدى الصحف اليومية وإلا

تجري بحقكم الإجراءات المنوّه عنها

في القانون المذكور.

مدير التنفيذ في دمشق

٨٣٠٧٤

تقرر لدينا تبليغك في الدعوى رقم

أساس ١٥٥٨ لعام ٢٠٢١ بالصحف

وعلى لوحة إعلانات المحكمة أصولاً

للحضور بموعد الجلسة القادمة يوم

الاثنين الواقع في ٢٢/١١/٢٠٢١

في الساعة العاشرة صباحاً مع

مراعاة مهلة المسافة وإذا لم تحضر

أو ترسل وكيلأ قانونياً ينوب عنك

ستجري بحقك المعاملة القانونية.

القاضي

٨٣٠٧٥

إعلان بمثابة سند تبليغ حكم

صادر عن محكمة الاستئناف

السابعة بدمشق

طالب التبليغ: نهلة محمود

علي آغا وفاء محمود علي آغا يمثله

المحامي احمد زويد.

المطلوب تبليغ:رياض محمود

علي آغا وسامر محمود علي آغا.

خلاصة الحكم المطلوب

تبليغه:نظر لجهالة عنوان المطلوب

تبليغه فقد تقرر لدينا في القرار

٥٦ تاريخ ٢٩/٩/٢٠٢١ الدعوى

اساس/٢٤٠/ لعام ٢٠٢١ الصادر

عن محكمة الاستئناف المدنية

السابعة بدمشق والمتمضمّن:

١- قبول الاستئناف شكلاً.

٢- رده موضوعاً وتصديق

القرار المستأنف.

٣- مصادرة بدل التأمين

الاستئنافي.

٤- تضمين الجهة المستأنفة

الرسوم والمصاريف والإتعاب.

القاضي

٨٣٠٧٦

إعلان بمثابة مذكرة دعوة

بالصحف صادرة عن محكمة البداية

التأمين بريف دمشق

طالب التبليغ: المدير العام

للمؤسسة العامة السورية للتأمين

إضافة لوظيفته تمثله المحامية

سحر الشلبي.

بنت نعيم وزهرية.

نظراً لجهالة عنوانكم فقد تقرر

لدينا تبليغكم مذكرة الدعوى رقم

أساس ٨٠ لعام ٢٠٢١ وعلى لوحى

إعلانات المحكمة ودعوتكم للحضور

في الموعد المحدد للجلسة القادمة

في الإثنين ١٢/١٢/٢٠٢١ الساعة

العاشرة صباحاً فإذا لم تحضر أو

ترسل من ينوب عنك قانونياً فسوف

تجري بحقك المعاملة القانونية.

القاضي

٨٣٠٧٧

مذكرة دعوة صادرة عن محكمة

الاستئناف المدنية الثالثة الناظرة

بقضايا التأمين بريف دمشق

أساس ١٠١/٢٠٢١

الجهة المستأنفة: المدير العام

للمؤسسة العامة للتأمين اضافة

لوظيفته تمثله حسناء عمران.

الجهة المستأنف عليها: محمد

أمير بن سهيل البابا.

نظراً لجهالة مكان إقامتك وتعذر

تبليغك فقد تقرر تبليغك بواسطة

الصحف اصولاً ولصفاً على لوحة

إعلانات المحكمة علماً أن موعد

الجلسة القادمة هو يوم الاثنين

الواقع في ٢٩/١٠/٢٠٢١ الساعة

العاشرة صباحاً.

وإذا لم تحضر أو ترسل من

ينوب عنك سنتجري بحقك المعاملة

القانونية أصولاً.

القاضي

٨٣٠٧٨

إعلان بمثابة مذكرة دعوة

بالصحف

صادرة عن محكمة البداية

المدنية الناظرة بقضايا التأمين

بريف دمشق

طالب التبليغ: المدير العام

للمؤسسة العامة للتأمين اضافة

لوظيفته تمثله المحامية سمر القدة.

المطلوب دعوتـه: ياسر بن

صلاح الأوزون.

موضوع الدعوى: طلب مبلغ +

فائدة قانونية.

نظراً لجهالة عنوان المطلوب

دعوتـه فقد تقرر لدينا في الدعوى

رقم أساس/٢٠٢١ لعام ٢٠٢١ دعوتك

لموعد الجلسة القادمة بتاريخ

٢٢/١١/٢٠٢١ وإذا لم

تحضر أو ترسل وكيلأ عنك تجري

بحقك المعاملة القانونية ويعتبر

الحكم الذي سيمسدر بحقك بمثابة

الوجهي.

القاضي

٨٣٠٨٠

إعلان بمثابة مذكرة دعوة

بالصحف

صادرة عن محكمة البداية

المدنية الثالثة بدمشق

طالب الدعوة: هيثم لطفى

الشيخ النجّار يمثله المحامي راتب

محمديعون.

المطلوب دعوتـه: اسامة وعيبر

ولدا المرحوم شفيق جريده اصالة

واضافة للتركة.

الدعوى: تثبيت شراء حصة من

نظراً لجهالة عنوان المطلوب

دعوتـه فقد تقرر لدينا في الدعوى

اساس/٧٣/ لعام ٢٠٢١ دعوتك

للحضور للجلسة القادمة يوم الثلاثاء

بتاريخ ٣٠/١١/٢٠٢١ الساعة

العاشرة صباحاً وإذا لم تحضر أو

ترسل وكيلأ تجري بحقك المعاملة

القانونية.

القاضي

٨٣٠٨١

صحيفة تبليغ بالصحف

طالب التبليغ: السيد المدير

العام للمؤسسة العامة السورية

للتأمين لضامة إلى وظيفته تمثله

المحامية انصاف ناصر.

المطلوب تبليغه: محمد سامر

(مجهول محل الإقامة).

نظراً لجهالة عنوانك تقرر

تبليغك بالصحف ولصفاً على لوحة

إعلانات المحكمة في الملف الطعن

(٧٩٠) لعام ٢٠٢١ الواقع على قرار

محكمة الاستئناف المدنية العاشرة

بدمشق قرار/١٢٦/ اساس ١٦٥

بتاريخ ٢١/٤/٢٠٢١ والمتمضمّن:

١- قبول الاستئناف شكلاً.

٢- رده موضوعاً وتصديق

القرار المستأنف.

٣- مصادرة التأمين الاستئنافي

وايداعه لصالح الخزينة.

٤- تضمين الجهة المستأنفة

الرسوم والمصاريف.

قراراً صادر بتاريخ

٢١





إعلان تبليغ بالصحف

عن المحكمة الشرعية السابعة في

دمشق

طالب التبليغ:ريمان شرדمانى

بنت عبد الرزاق يمثلها المحامي

حسام الدين عمار.

المطلوب تبليغه: محمد وليد

الحاج.

خلاصة الحكم المطلوب

تبليغه:

لقد صدر عن هذا المحكمة القرار

رقم ١٥٣٦/١٥٣٦/في الدعوى أساس

٣٧٦١ بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٠

والمتضمن:

١- ابطال الطلقة المنبئة

بموجب قرار المحكمة الشرعية

السادسة بدمشق رقم ١٨٨

تاريخ ٢٠١٧/٢/٢٧ الصادر

بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٧ بين ريمان

شردمانى وماجد غباري لوجود

طلاق سابق بينهما ولكن المدعية

لم تعد محلاً للطلاق وفق قانون

الإحوال الشخصية السوري.

٢- تسجيل هذا الابطال على

قيد كل من المدعوة ريمان شردمانى

وزوجها ماجد غباري في السجل

المدني أصولاً.

٣- تثبيت الطلاق الجاري

بين ريمان شردمانى وماجد غباري

الجاري في عين ترملا بتاريخ

٢٠٠٩/١٠/١٠ بعد الدعوى.

٤- تسجيل هذا الطلاق على قيد

الطرفين في السجل المدني أصولاً.

٥- عدم البحث في العدة

الشرعية لإقتضائها.

٦- تثبيت الزواج الجاري

بين المدعية والمرحوم محمود

الحاج بن وليد وأميرة تولد جرمانا

١٩/١٩/١٩٨٣ مسلم متأهل

فلسطيني الجنسية رقم بطاقة

العائلة ١٣٨٧٥٧ في جرمانا

بتاريخ ٢٠١٣/١/١١ على مهر

معجله خمس وعشرون ألف ليرة

سورية غير مقبوضة ومؤجله

عشرة آلاف ليرة سورية باقية.

٧- تثبيت نسب الطفل

محمد قيس تولد دمشق بتاريخ

٢٠١٣/١١/٢٨ من والدته المدعية

ووالده المرحوم محمد الحاج ودينه

الاسلام.

٨- تسجيل الوقوعات السابقة

على قيود الاطراف أصولاً.

٩- تضمين المدعى عليهم

الرسوم والمصاريف والأتعاب.

١٠- تضمين الجهة المدعى

عليها الرسوم والمصاريف

والأتعاب

قراراً وجاهياً بحق الجهة

المدعية وبمناية الوجاهي بحق

المدعى عليه صدر وأفهم علناً

حسب الأصول صدر بتاريخ

٢٠٢١/١٠/١٠ والموافق

٥/١٤٤١/٣/٥

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب

تبليغه بسبب جهالة عنوانه فقد

جرى تبليغه بالصحف ونظراً

لجهالة عنوان المطلوب تبليغه فقد

تقرر لدينا تبليغه بالصحف.

وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال

المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً

صالحاً للتنفيذ.

القاضي

٨٣١٧٠

إعلان سنډ تبليغ الحكم رقم

٤٠٤ لعام ٢٠٢١ بالدعوى رقم

أساس٢٤٥ لعام ٢٠٢١ صادر

عن المحكمة الشرعية الموقرة

بالتشباية.

طالب التبليغ: محمد عبد

الكريم الحمد تمثله المحامية عمرة

الحمد.

المطلوب تبليغه: رھف احمد

الكحلان.

نظراً لجهالة محل الإقامة تقرر

تبليغك بالحكم التالي:

القاضي أقرر بالفقرة الحكيمية

التالية:

١- تثبيت الزواج الجاري

بين الطرفين المتداعيين بتاريخ

١/١٠/٢٠١٤ في محلة التشباية

وعلى مهر معجمله مئة ألف ليرة

سورية ومؤخره مثله باقية في ذمة

الزوج.

٢- تثبيت نسب الطفلين كنانة

تولد ١/١١/٢٠١٦ ونسبم تولد

١/٩/٢٠١٨ من والديهما الطرفين

المتداعيين والحاقهما بنسب والدهما

المدعى وقديهما على خاتنته وعلى

دين الاسلام.

٣- تثبيت الطلاق الجاري

بين الطرفين المتداعيين في محلة

الزمانية تاريخ ٣٠/٩/٢٠١٨

واعتياره لطلقة بانثثة لإحلال

لبعضهما البعض ومهر جديدين.

٤- عدم البحث بالعدة

الشرعية لإقتضائها.

٥- تسجيل ذلك في سجلات

الأحوال المدنية أصولاً.

٦- تضمين المدعى عليه

الرسوم والمصاريف والأتعاب.

حكماً وجاهياً بحق المدعى

وبمناية الوجاهي عن المدعى

عليها قابلاً للتعن بالقتض صدر

بتاريخ ٢٢/٢٢/١٤٤٢ في الموافق

٩/٢٩/٢٠٢١ وأفهم علناً حسب

الأصول.

القاضي

٨٣١٧١

إعلان تبليغ بالصحف

السابعة في دمشق

طالب التبليغ:ريمان شردمانى

بنت عبد الرزاق يمثلها المحامي

حسام الدين عمار.

المطلوب تبليغه: نجاة وليد

الحاج.

خلاصة الحكم المطلوب

تبليغه:

لقد صدر عن هذا المحكمة القرار

رقم ١٥٣٦/١٥٣٦/في الدعوى أساس

٣٧٦١ بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٠

والمتضمن:

١- ابطال الطلقة المنبئة

بموجب قرار المحكمة الشرعية

السادسة بدمشق رقم ١٨٨

تاريخ ٢٠١٧/٢/٢٧ الصادر

بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٧ بين ريمان

شردمانى وماجد غباري لوجود

طلاق سابق بينهما ولكن المدعية

لم تعد محلاً للطلاق وفق قانون

الإحوال الشخصية السوري.

٢- تسجيل هذا الابطال على

قيد كل من المدعوة ريمان شردمانى

وزوجها ماجد غباري في السجل

المدني أصولاً.

٣- تثبيت الطلاق الجاري بين

ريمان شردمانى ماجد غباري في

عين ترملا بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/١٠

بعد الدعوى.

٤- تسجيل هذا الطلاق على قيد

الطرفين في السجل المدني أصولاً.

٥- عدم البحث في العدة

الشرعية لإقتضائها.

٦- تثبيت الزواج الجاري

بين المدعية والمرحوم محمود

الحاج بن وليد وأميرة تولد جرمانا

١٩/١٩/١٩٨٣ مسلم متأهل

فلسطيني الجنسية رقم بطاقة

العائلة ١٣٨٧٥٧ في جرمانا

بتاريخ ٢٠١٣/١/١١ على مهر

معجله خمس وعشرون ألف ليرة

سورية غير مقبوضة ومؤجله

عشرة آلاف ليرة سورية باقية.

٧- تثبيت نسب الطفل

محمد قيس تولد دمشق بتاريخ

٢٠١٣/١١/٢٨ من والدته المدعية

ووالده المرحوم محمد الحاج ودينه

الاسلام.

٨- تسجيل الوقوعات السابقة

على قيود الاطراف أصولاً.

٩- تضمين المدعى عليهم

الرسوم والمصاريف والأتعاب.

١٠- تضمين الجهة المدعى

عليها الرسوم والمصاريف

والأتعاب

قراراً وجاهياً بحق الجهة

المدعية وبمناية الوجاهي بحق

المدعى عليه صدر وأفهم علناً

حسب الأصول صدر بتاريخ

٢٠٢١/١٠/١٠ والموافق

٥/١٤٤١/٣/٥

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب

تبليغه بسبب جهالة عنوانه فقد

جرى تبليغه بالصحف ونظراً

لجهالة عنوان المطلوب تبليغه فقد

تقرر لدينا تبليغه بالصحف.

وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال

المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً

صالحاً للتنفيذ.

القاضي

٨٣١٧٠

٧- تثبيت نسب الطفل

محمد قيس تولد دمشق بتاريخ

٢٨/١١/٢٠١٣ من والدته المدعية

ووالده المرحوم محمد الحاج ودينه

الاسلام.

٨- تسجيل الوقوعات السابقة

على قيود الاطراف اصولاً.

٩- تضمين المدعى عليهم

الرسوم والمصاريف والأتعاب.

١٠- تضمين الجهة المدعى

عليها الرسوم والمصاريف

والأتعاب

قراراً وجاهياً بحق الجهة

المدعية وبمناية الوجاهي بحق

المدعى عليه صدر وأفهم علناً

حسب الأصول صدر بتاريخ

١٠/١٠/٢٠٢١ والموافق

٥/١٤٤١/٣/٥

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب

جرى تبليغه بسبب جهالة عنوانه فقد

جرى تبركات وفاطمة.٢- فاطمة عبد

الكافي بنت عبد الغني ورسمية.٣-

أحمد حليطه بن شحادة وحليمة.

٤- ميمونة محرم بنت محمود وأمينة.

٥- خديجة خشامة بنت بركات

وعائشة.٦- إبراهيم عبيدي بن

محمود وخديجة.٧- ميمونة غزال

السوقي بنت توفيق وفاطمة).

المجهول محل إقامته حالياً.

موضوع الدعوى: تثبيت

طلاق.

رقم الأساس: ١٧٥ لعام

٢٠٢١.

موعد الجلسة القادمة:

٢٨/١١/٢٠٢١.

لما كانت مذكرة دعوة المدعى

عليه عن جلسة ١٨/٧/٢٠٢١ قد

بلغت إليه نشرأ بإحدى الصحف

اليومية، وبما أنه لم يحضر جلسة

المحاكمة المذكورة، لذلك تقرر

لعام ٢٠٢١

المدعى تقابلاً: محمد عمار

أحمد اللحام بعثله المحامي هيثم

نويلاي

المدعى عليه: عامر محمد جمال

الخاني مجهول الإقامة

تخطرك المحكمة لحضور

جلسة المحاكمة في الساعة

الواقع في ٢٢/١١/٢٠٢١ بالنظر

بالدعوى المقامة عليك من المدعى

محمد عمار أحمد اللحام بطلب منع

معارضته وتسليم متجر وتعويض

ولجهالة عنوانك وعملا بأحكام

المادة ٣٤/ من قانون أصول

المحاكمات المدنية رقم /١ لعام

٢٠١٦ فقد تقرر إخطارك بواسطة

الصحف وإذا لم تحضر أو ترسل

وكيلا عنك ستجري بحقه الإجراءات

القانونية.

القاضي

٨٣١٣٢

إعلان تبليغ بالصحف

السابعة في دمشق

طالب التبليغ:ريمان شردمانى

بنت عبد الرزاق يمثلها المحامي

حسام الدين عمار.

المطلوب تبليغه: سمر وليد

الحاج.

خلاصة الحكم المطلوب

تبليغه:

لقد صدر عن هذا المحكمة القرار

رقم ٥٣٦/١٥٣٦/في الدعوى أساس

٣٧٦١ بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٠

والمتضمن:

١- ابطال الطلقة المنبئة

بموجب